نشرة غير دورية باللغتين العربية والإنجليزية - العدد ٥٧ أكتوبر . تشرين أول ١٩٩٢

نشرة إخبارية
المنظمة العربية لحقوق الإنسان

كلمة التحرير

وسط الكارثة التى مُنى بها شعب مصر بزلزال الثاني عشر من اكتوبر / تشرين الأول تفجر فيض من مشاعر التضامن بين أبناء الشعب المصرى، وبين أبناء الأمة العربية تجاه الشعب المصرى، كان خير عزاء في هذه الكارثة القدرية.

لكن الزلزال الذى فجر هذه المشاعر، فجر بالمثل فيضا من التساؤلات من منظور حقوق الانسان، هل كان بوسع الحكومة التنبؤ بالزلزال؟ وهل كان اداؤها في حماية ارواح الناس واغاثة المنكوبين عند مستوى المسئولية الملقاة على عاتقها؟ وهل كان أداء الاعلام المصرى عند مستوى حق المواطن المصرى في الاعلام بالامور التي تهدد حياته ؟ وماهى حدود المسئولية والتقصير تجاه سقوط أو تصدع بعض المبانى الحديثة.. الخ. وليس هذا تشكيكا أو تشككا في اداء الحكومة المصرية. فبعض مظاهر هذا الأداء كان موضع اشادة المواطنين المنكوبين أنفسهم مثل الاسعاف والعلاج بالمستشفيات، لكنها تساؤلات مشروعة آثارها جدل معلق بين مسئولين يؤكدون استحالة التنبؤ المسبق بالزلزال، وعلماء مصريين وأجانب يؤكدون هذه الامكانية، وأثارها أيضا ماتبين من أن بعض المبانى المنكوبة صادر بشأنها قرارات بإزالة أو اوامر ادارية بإخلاء بعض الطوابق وتقاعست الجهات التنفيذية عن القيام بذلك، الى غير ذلك من الأمور.

لكن ربما يكون الأخطر من الآثار المباشرة للزلزال هو الخطر الذى كشف عنه والذى يهدد حياة الملايين من أبناء الشعب المصرى الذين يقطنون أحياء القاهرة الفقيرة وغيرها من مدن المحافظات. فالمعروف أن نسبة كبيرة من مبانى القاهرة وبخاصة في أحياء وسط القاهرة آيلة للسقوط، وكثير منها يتساقط بشكل نمطى حتى لم تعد أنباء سقوط المبانى فوق رؤوس ساكنيها تشغل اكثر من حيز ضئيل من اهتمام الاعلام المصرى في صفحات الحوادث الداخلية. وبغير حاجة الى جهود لجان الفحص وخبراء الاسكان من السهل أن نتوقع أن الزلزال بالحجم الذى وقع به يجعل من هذه المساكن قنبلة موقوتة تهدد حياة المواطنين وتحتاج الى جهد كبير لتلافي كارثة محدقة. فهل آن الأوان لكى تكون الكارثة التى وقعت مدخلا لتلافى كارثة أخطر؟

نتائج انتخابات الكويت تعزز امكانات التطور

تكتسب الانتخابات النيابية في الكويت أهمية خاصة على الصعيدين القطرى والقومى حيث وضع اجراؤها نهاية ايجابية لمطلب سياسى ملح للرأى العام الكويتى منذ نهاية العام ١٩٨٩، عندما بلغت مطالب الحركة الدستورية بتفعيل الدستور واعادة مجلس الأمة المنحل وتعزيز المشاركة الشعبية ذروتها، كما يعطى اجراؤها زخما قويا لوعود الاصلاحات السياسية التى تعددت في بلدان الخليج خلال أزمة الخليج العاصفة، والتى تجسدت بتطوير النظام الشورى في سلطنة عمان، والاعلان عن نظام شورى جديد في السعودية ، واعلان نظام أساسى للبلاد لأول مرة، وتعزيز المطالبة بحق المشاركة فى قطر والبحرين .

ورغم أن الانتخابات استندت على قانون انتخابى موضع انتقاد، يقلص من حجم هيئة الناخبين الى نحو ١٣٪ من اجمالى السكان، ويحرم قطاعات مهمة من الشعب في الكويت من ممارسة حق أساسى مثل المرأة والشباب الذين تعدوا الثامنة عشرة من أعمارهم، والمتجنسين الذين أمضوا عقودا من الزمن دون حقوق سياسية بما كان يمكن أن يرفع نسبة المشاركة الى ٤٠٪. ورغم أنها تمت كذلك في غياب الحزبية الصريحة، الا أنها جاءت - اداء ونتيجة - بشهادة لصالح حكومة الكويت، وللوعى السياسى في البلاد. فالحملة الانتخابية شهدت قدرا كبيرا من الصراحة والمصارحة والنقد غير مسبوقة في البلدان الخليجية، وتعرضت بدون حرج لكل القضايا بدءا بمناقشة محاسبة المسئولين عن التقصير في أزمة الخليج، ومرورا بالمطالبة بالفصل بين دور الامراء في الملك والسلطة التنفيذية، وانتهاء بالدعوة لتعزيز الدور الرقابى لمجلس الأمة على السلطة التنفيذية، والمراقبة المالية.

كذلك فان أداء الانتخابات نفسها كان طيبا، ولم يرد للمنظمة شكاوى تتعلق بتدخل من جهات الادارة في الانتخابات، وحتى ماأثير بشأن بعض الممارسات السلبية لشراء الأصوات فقد جاء في اطار التنافس بين المرشحين. وبالمثل لم يرد لعلم المنظمة سوى حالات محدودة جدا من الطعون في النتائج، ولم تتأكد المنظمة من تقديم مثل هذه الطعون بالفعل. كذلك تحققت نسبة مشاركة جيدة في الادلاء بالاصوات.

اما نتائج الانتخابات التى أسفرت عن شغل المعارضة لاكثر من ثلثى المجلس، فقد كانت نتيجة فريدة في الانتخابات العربية التى درجت على اعادة انتخاب نفس الصفوة الحاكمة بأشكال متنوعة فى مختلف البلدان العربية. وهى في كل الأحوال مكسب للتوجهات الديمقراطية في الكويت، ولتعزيز فرص التطوير والتقدم باكثر مماهى خسارة للحكم أو مكسب للمعارضة. ولايملك المتتبع لردود فعل الانتخابات فى الصحافة الخليجية، والمعبرة عن الخليج، الا أن يلمس حجم التيار الذى خلقته هذه الانتخابات، ونتائجها، في واقع يتسم بطابع المحافظة الشديد ازاء حق المشاركة السياسية.

وفي كل الأحوال فقد اختارت الكويت مجلسا نيابيا قويا يملك امكانيات عظيمة لتطوير الواقع التشريعى في البلاد وتعزيز حقوق الشعب الكويتى، ويدعم فرص المساواة. واذا كانت الحملة الانتخابية تمثل القراءة التحليلية النقدية لواقع يحتاج للكثير من التطوير، فقد أصبحت الفرصة متاحة لتحقيق خطوات مهمة على طريق تعزيز الكثير من الحقوق الجماعية والفردية في الكويت.

وكانت الانتخابات النيابية الكويتية قد اجريت يوم الخامس من اكتوبر / تشرين الأول وتنافس فيها ٢٧٨ مرشحا على ٥٠ مقعدا فى مجلس الأمة موزعين على ٢٥ دائرة انتخابية - وقد مثلت فى هذه الانتخابات مختلف القوى السياسية والمستقلون في الكويت بما فيهم ٣٣ مرشحا من أعضاء المجلس الوطنى السابق وأسفرت عن تمثيل واسع للتيارات المختلفة. من بينها فاز الائتلاف الاسلامى بأربعة مقاعد والتجمع الاسلامى بثلاثة والحركة الدستورية الاسلاميةوالمدعومين منها بسبعة مقاعد والتجمع الدستورى بمقعد واحد وتكتل المستقلين الليبراليين بثلاثة مقاعد والتجمع الديمقراطى بمقعدين، وتكتل نواب ١٩٨٥ بعشرة مقاعد، ومرشحو المجلس الوطنى السابق ومعظمهم من مرشحى المناطق الخارجية بثمانية مقاعد.

وكما هو معروف فقد اعقب الانتخابات تشاور واسع بين الشيخ سعد العبد الله الصباح الذى كلف بتشكيل الحكومة ومجموعة النواب حول مشاركة عدد منهم فى الوزارة وتوصلوا بالفعل إلى مشاركة ستة من النواب فى الوزارة التى تشكلت فى السابع عشر من اكتوبر ١٩٩٢ .

المغرب: اجراء الانتخابات البلدية والقروية

جرت يوم ١٦ اكتوبر / تشرين الأول الجارى أول انتخابات للمجالس القروية والبلدية في المغرب منذ ٩ أعوام وهى أول انتخابات تجرى في ظل الدستور المعدل. وقد شارك فيها حوالى ٩٤ ألف مرشح تنافسوا على مايزيد على٢٢ ألف دائرة موزعة على ١٥٤٤ مجلسا قرويا. وقداتسمت هذه الانتخابات بعدة مظاهر، أهمها مزاحمة المستقلين للأحزاب السياسية المغربية سواء في الترشيح على المقاعد البلدية والقروية (٧٧٪) أو في الفوز بهذه المقاعد (١٤٪) ، وكان ترتيبهم الثانى بعد الحزب الوطنى للأحرار، كما شهدت الانتخابات المحلية ارتفاعا ملحوظا في مشاركة المرأة في الترشيح (١٠٪) وكذلك في نسبة مشاركة الشباب في التصويت بعد تخفيض السن الى ٢٠ سنة. ولكن يظل أهم مايميز هذه الانتخابات هو عجز الاحزاب السياسية المغربية عن تغطية المقاعد الانتخابية بسبب تمسك السلطات بالأخذ بنظام الاقتراع الفردى ورفضها تبنى مطلب المعارضة الحزبية بالأخذ بنظام «اللوائح» أو القوائم المشتركة .

وقد أسفرت نتائج الانتخابات المحلية عن فوز الأحزاب المغربية المؤيدة للحكومة بنسبة كبيرة من المقاعد البلدية والقروية، و ان لم يحصل أىّ منها على الاغلبية المطلقة، حيث حصل الحزب الوطنى للأحرار على ٢٢٪ من المقاعد، وحزب الاتحاد الدستورى على ١٣ر٥٪ ، والحزب الوطنى الديمقراطى على ٢٦ر٦٪، والحركة الشعبية على ١٢٪. أما أحزاب المعارضة المغربية فقد انقسمت فيما بينها حول الموقف من الانتخابات المحلية، فبينما شاركت الاحزاب المعارضة الأساسية وهى (الاستقلال وحصل على ١٣٪ من المقاعد، الاتحاد الاشتراكى ٧٪ من المقاعد، حزب التقدم والاشتراكية ١٪ من المقاعد)، فقد أصرت أربعة منها على مقاطعة هذه الانتخابات وهى : منظمة العمل الديمقراطى، الاتحاد الوطنى، الطليعة الاشتراكى، الحركة الشعبية الديمقراطية.

وبينما أكد العاهل المغربى في تصريح له عشية الانتخابات المحلية على تمسكه بنزاهة الانتخابات، فقد اتهمت أحزاب المعارضة المغربية ـ في بيان جماعى ـ الجهاز الادارى بعدم الحيدة في العملية الانتخابية. وشككت فى قدرة الاجراءات السياسيه والقانونية التى اتخذتها الحكومة لضمان سلامة الانتخابات كما رصدت أحزاب المعارضة الرئيسية مخالفات عديدة طالت عملية التسجيل في قوائم المقترعين، واتهمت مصادر منظمة العمل الديمقراطى السلطات بالتدخل في الانتخابات لصالح الأحزاب الموالية للحكومة. وقد تحدثت بعض الأحزاب المعارضة عن عمليات عنف شابت الحملات الانتخابية في مناطق عدة، وقدم حزب «الاستقلال» المعارض نماذج منها تمثلت في «تكوين عصابات لارهاب المواطنين وتخويفهم»، وأخرى لاختطاف مناصرين «للحزب» وتعذيبهم، اضافة الى شراء الأصوات عن طريق الرشاوى والوعود. وقد أقر السيد إدريس البصرى وزير الداخلية في مؤتمر صحفى بأن «الانتخابات قد شهدت مخالفات فردية محدودة، غير أن الحكومة لم تتدخل ، وقال أن أبواب المحاكم المختصة مفتوحة أمام من تضرر»، كما وصف سيادته «اتهامات» الاحزاب المعارضة بأنها تساعد على تصحيح الأخطاء .. وإن كان بعضها يدخل ـ حسب قوله ـ في باب الدعاية للانتخابات .

ومن العوامل الأخرى التى تكسب الانتخابات المحلية أهمية خاصة .. ماسوف ينتج عنها من انتخاب مايزيد على ٢٢ الف مستشار «جماعى» يديرون القضايا البلدية للسكان في كل المحافظات، كما سيتم انتخاب ثلث أعضاء البرلمان المقبل بطريق الاقتراع غير المباشر من ممثلى السكان في هذه الجماعات، اضافة الى الغرف التجارية والصناعية والمركزيات النقابية .

الجزائر: قانون جديد لمكافحة الارهاب

وقع السيد على كافى رئيس المجلس الأعلى بالجزائر في الأول من أكتوبر / تشرين الأول على القانون الخاص بمكافحة الارهاب ومعاقبة مرتكبى أعمال العنف. وقد أعلن الرئيس الجزائرى عند توقيعه لهذا القانون بأنه يستهدف التصدى للعنف السياسى والارهاب في الجزائر من خلال قواعد أشد صرامة، ودون المساس بالحريات الأساسية للمواطنين.

وقد تناول القانون بالتجريم انشاء أو تأسيس أو الانضمام لأية هيئة أو مجموعة يكون هدفها القيام بأعمال ارهابية. ويدخل فى عداد جرائم الارهاب «أعمال القتل والتخريب والمظاهرات والاعتصامات والمسيرات»، كما يمكن ادخال فعل الاضراب في عداد جرائم الارهاب نظرا لوجود فقرة في القانون تنص على أن «عرقلة العمل فى المؤسسات العمومية تدخل في اختصاص المحاكم الخاصة. كما تضمن القانون إحداث ثلاثة مجالس قضائية«استثنائية» خاصة لمحاكمة «مرتكبي الجرائم الارهابية وغيرها من المخالفات التخريبية». وتتألف هذه المحاكم من رئيس وأربعة مساعدين، ولايمكن الكشف عن هوية أعضائها. وتتراوح الأحكام الصادرة من

هذه المحاكم في حال ثبوت التهم، مابين خمس سنوات مع التنفيذ «عقوبة أدنى» والاعدام «عقوبة أقصى» . وتتولى هذه المحاكم بنفسها التحقيق فى المخالفات ومحاكمة المتهمين فى آجال قصيرة نسبيا. وتحال القضايا المرتبطة بجرائم الارهاب والتخريب على هذه المحاكم الخاصة «بقوة القانون» .

ويقضى القانون الجديد بعقوبة السجن لمدة ١٠ الى ٢٠ سنة بالنسبة للانتماء الى هيئة أو مجموعة هدفها القيام بأعمال ارهابية، ويعاقب كل «جزائرى» ينضم في «الخارج» الى منظمة تتعاطى الارهاب - مهما كان شكلها أو تسميتها - بعشر الى عشرين سنة، حتى وان كانت أعمالها ليست موجهة ضد المصالح الجزائرية، أما اذا كانت كذلك فالعقوبة تكون السجن المؤبد . ويسمح القانون الجديد للمحاكم الخاصة أن ترفع العقوبة الى الاعدام اذا كانت الجريمة تستحق السجن المؤبد، ويمكنها أن ترفعها الى المؤبد اذا كانت الجريمة تستحق السجن مابين ١٠، ٢٠ سنة. ويعاقب أى شخص يحرض على ارتكاب مخالفات رئيسية.بما في ذلك نسخ وثائق اذاعية أو تليفزيونية بالسجن من خمس الى عشر سنوات. كما تضمن القانون مادة تسمح بتخفيض العقوبة الى النصف لصالح المرتدين عن أعمال العنف اذا لم تتسبب أعمالهم في قتل الاشخاص، وحددت فترة شهرين لاعلان التوبة.

كما اتجه القانون الى مد أجل الاعتقال التحفظى من ٤٨ ساعه - كما هو مقرر في قانون الاجراءات الجنائية السارى - الى ١٢ يوما للتحقيق الكامل في قضايا الارهاب. كما أعطى القانون صلاحيات واسعة الى قاضى التحقيق الذى يملك الأمر بالتفتيش والحجز ليلا أو نهارا وفي أى مكان. ويمكن لضباط الشرطة القضائية أن يأمروا أية وسيلة اعلامية بنشر أوامر البحث وصور المطلوبين للعدالة. وأخيرا خفض القانون الجديدمن المسؤولية الجنائية المتعلقة بأعمال الارهاب والتخريب الى ١٦ سنة، بما يعنى حق المحاكم الخاصة في محاكمة القصر المتهمين بارتكاب الجرائم الارهابية.

وقد تعرض القانون لردود فعل متباينة فى دوائر حقوق الانسان فى الجزائر، فبينما أيد البعض صدور هذا القانون واعتبره اجراءً ضروريا لمواجهة الظروف الاستثنائية التى تمر بها الجزائر، أعلن السيد عبد النور على يحيى رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان أن قانون الارهاب يعد «انحرافا عن دولة القانون» كما أنه «يخرق الدستور وكذلك الاتفاقيات الدولية التى صدقت عليها الجزائر». كما أكد السيد يوسف فتح الله رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان أن هذا القانون «مدان في أساسه» . وتعتقد المنظمة أن الطابع الاستثنائى لهذا القانون يشكل تكريسا لحالة الطوارىء التى أعلنت عقب الغاء نتائج الانتخابات العامة في الجزائر في فبراير / شباط ١٩٩٢ والتى تتنافى مع الحد الأدنى من ضمانات الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين. فوفقا لحالة الطوارىء تم انتزاع سلطة التشريع - وخاصة الجنائى - من ممثلى الشعب ووضعت في يد رئيس الدولة أو من يقوم مقامه، وبذلك خولت للسلطة التنفيذية مكنة انتهاك الضمانات المتعلقة بحقوق الانسان المنصوص عليها في قانون الاجراءات الجنائية، وكذلك الدستور الجزائرى.

كذلك تعتقد المنظمة العربية لحقوق الانسان أن انشاء محاكم خاصة لمحاكمة مرتكبى أعمال العنف والارهاب يمثل عودا غير حميد الي أوضاع ماقبل دستور ٢٣ شباط (فبراير) ١٩٨٩ الذى أقر التعددية والديمقرطية، فمن المعلوم أن هذا الدستور قد ألغى المحاكم الخاصة التى أنشئت بمقتضى حالة الطوارىء نتيجة أحداث العنف التى هزت الجزائر في تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٨٨ وبعد أربع سنوات من هذه الاحداث تصدر قوانين جديدة تعيد تلك «المحاكم» التى لم تتمكن من منع أحداث ١٩٨٨ ورغم تقدير المنظمة للظروف الاستثنائية في الجزائر يظل مشروعا التساؤل هل يمكن أن تكون هذه المحاكم بقوانينها الصارمة، بديلا - لـ « المصالحة الوطنية »؟.

كما أن انشاء محاكم خاصة والنص على سرية أعضائها - وهى صورة من صور القضاء الاستثنائى المحظور نشاطه دوليا - يمثل انتهاكا لمبدأ استقلال القضاء واهداراً لحق الفرد فى محاكمة عادلة ومنصفة وعلنية أمام محكمة عادية ومستقلة ومحايدة. كما يشكل اعتداءً على حق الدفاع وعلى مبدأ وحدة القضاء لعدم خضوع أحكام هذه المحاكم لرقابة المجلس « القضائي » الأعلى في الجزائر ومن ثم تخشى المنظمة العربية لحقوق الانسان ان تكون السلطات الجزائرية قد غلبت الاعتبارات الأمنية عند الفصل فى قضايا العنف التى تمارسها التنظيمات السياسية الاسلامية المعارضة أكثر مما راعت عنصر الضمانات للحقوق والحريات الاساسية .

كذلك ترى المنظمة أن محاكمة الأحداث أمام المحاكم الخاصة بمكافحة الإرهاب تنطوى على اهدار بيّن لقواعد الاختصاص الولائى والمكانى المنصوص عليها في قانون الاجراءات الجنائية، وكذلك الدستور الجزائرى، ولذلك فان تخفيض سن المسؤولية الجنائية الى ١٦سنة - فضلا عن مخالفته لأصول السياسة العقابية الحديثة - يفتح الباب أمام احتمالات توقيع عقوبة الإعدام على من بلغ ١٦ سنة، وهو الأمر الذى يخالف المادة ٦ من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية والتى تقرر عدم جواز توقيع عقوبة الإعدام على من لم يبلغ ١٨ سنة .

ويضيف لقلق المنظمة أن القانون الجديد قد جعل سلطة الشرطة القضائية ، فى اعتقال المشتبه فيهم تمتد الى ١٢ يوما في قضايا الارهاب، وهى فترة طويلة نسبيا لا تخضع لرقابة القضاء رغم أنها تعد من قبل العقوبات السالبة للحرية، خاصة فى ظل افتقاد القانون للضمانات التى تتطلبها الحماية القانونية للمعتقلين من التعذيب أو مظاهر سوء المعاملة .

ومن المؤسف أن يأتى اصدار هذا القانون تتويجا لسلسلة من المراسيم والقوانين التى أصدرتها السلطات الجزائرية بمقتضى حالة الطوارىء، ومثلت انتهاكا للحريات الاساسية للمواطنين. فقبل صدور قانون مكافحة الإرهاب، أصدر المجلس الأعلى الحاكم فى الجزائر مرسوما يقضى « بوقف نشاط المؤسسات العمومية التى تتعرض للنظام والأمن العام». وكان من آثار هذا المرسوم أن أصدر وزير الداخلية الجزائرى قرارا بإغلاق ٤ صحف يومية - لاناسيون، لوماتان، الجزائر اليوم، الصحافة - وكانت التهم الموجهة لهذه الصحف هى التلاعب بالاعلام وتضليل الرأى العام، ولا يسع المنظمة الا أن تعرب عن قلقها ازاء تدهور أوضاع حرية الرأى والاعلام، وتطالب السلطات برفع الرقابة عن الصحافة واطلاق حرية الرأى والتعبير .

كما تتابع المنظمة ببالغ القلق استمرار تدهور أوضاع حقوق الانسان في الجزائر، حيث تحمل الأنباء الصادرة من الجزائر العديد من مظاهر العنف والمواجهات المستمرة بين السلطات والتنظيمات السياسية الاسلامية المعارضة والتى أسفرت عن وقوع العديد من القتلى بين الجانبين، فقد بلغ عدد القتلى وفقا لبيانات رسمية من الجزائر نحو ١٥٠ فردا من رجال الأمن سقطوا في اعتداءات مسلحة منذ فرض حالة الطوارىء فى فبراير (شباط) الماضى، وحوالى ٣٠٠ قتيل من أنصار جبهة الانقاذ. واذ تدين المنظمة العربية كافة أشكال العنف السائد فى الجزائر أيا كان مصدره، خاصة أعمال العنف التى تستهدف أرواح الأبرياء من أفراد الشعب العادين - حيث ذكرت الأنباء أن تفجير مطار الجزائر قد أوقع ٩ قتلى و ١٢٨ جريحا، كما أدى تفجير مكتب الخطوط الجوية الفرنسية فى الجزائر الى سقوط ١٠٩ بين قتيل وجريح - فانها تجدد موقفها الثابت بدعوة جميع الأطراف فى الجزائر الى نبذ العنف والبحث عن مخرج ديمقراطى لتحقيق المصالحة الوطنية .

وعلى الرغم من ذلك يثير تفاؤل المنظمة ما أعلنته السلطات الجزائرية فى ٧ سبتمبر الماضى بالافراج عن خمسة آلاف محتجز من أصل ثمانية آلاف تشملهم اجراءات الاعتقال الادارى - حسب احصائيات وزارة الداخلية - وضعوا فى مراكز أمنية فى مناطق صحراوية، واغلاق ثلاثة مراكز أمنية من بين ستة مراكز انشئت فى ظل حالة الطوارىء. وكذلك ما أعلنه السيد محمد حردى وزير الداخلية الجزائرى بأن مراكز الاعتقال ستقفل نهائيا فى الأيام القليلة المقبلة، وأن معظم المعتقلين سيفرج عنهم باستثناء الذين ارتكبوا جرائم فى حق الشعب والدولة. وتتطلع المنظمة لوضع حد نهائى لهذه الوضعية إما بمحاكمة باقى المعتقلين محاكمة عادلة ضمن فترة معقولة زمنيا وبناء على اتهامات واضحة أو اطلاق سراحهم وعدم وضعهم رهن الاعتقال فترة طويلة .

جيبوتى: دستور جديد يعتمد نظاما للتعددية الحزبية فى إطار مقيد

أعلنت المصادر الرسمية فى جيبوتى ان مشروع الدستور الجديد الذى تقدمت به الحكومة قد حظى بموافقة مايزيد على ٩٤٪ من الناخبين الذين ادلوا بأصواتهم في الاستفتاء على الدستور فى الرابع من سبتمبر / ايلول، واوضحت هذه المصادر ان نحو ٧٥٪ من الناخبين المسجلين قد شاركوا في الاستفتاء. واعلن مراقبون من الأمم المتحدة والجامعة العربية ومنظمة الوحدة الافريقية أن عملية التصويت جرت في أمان ونزاهة رغم «بعض العيوب» .

وتمشيا مع الموجة الاصلاحية التى شهدها عدد من البلدان العربية والأفريقية فقد تبنى الدستور الجديد مبدأ التعددية الحزبية في اطار مقيد. حيث حدد الدستور عدد الاحزاب المسموح لها بمزاولة النشاط السياسى بصورة رسمية بأربعة احزاب فقط. الأمر الذى فسره بعض المراقبين بطبيعة المجتمع الجيبوتى المؤلف من اربع وحدات عرقية هى العفر، والعيسى والصومال ، والعرب.ومع ذلك فقد اعتبرت المعارضة السياسية في جيبوتى في اعتماد التعددية الحزبية المقيدة خطوة ايجابية مقارنة بانفراد « التجمع الشعبى للتقدم» بالسلطة منذ استقلال البلاد عام ١٩٧٧ .

وقد تابعت المنظمة العربية لحقوق الانسان باهتمام الجدل الذى اثاره الاعلان عن الدستور الجديد في البلاد والذى كان من المأمول ان يقطع الطريق على تصاعد اعمال العنف السياسى الذى تشهده البلاد، من خلال ارساء مقومات راسخة للاندماج الوطنى على قاعدة ديمقراطية تضع في اعتبارها طبيعة التنوع العرقى والسياسى في جيبوتى، وتوفر ضمانات المشاركة السياسية لكافة الفئات في صياغة مستقبل نظام الحكم والعلاقة بين السلطات المختلفة وحقوق وواجبات المواطنين.

على أن الاجراءات التى رافقت اعداد الدستور والاستفتاء عليه ومقاطعة المعارضة للاستفتاء وتوجيهها العديد من

الانتقادات إلى الدستور الجديد تثير شكوكا عميقة حول قدرة البلاد على تجاوز المأزق السياسى الراهن والخروج من دائرة العنف.

وكانت فصائل المعارضة في جيبوتى قد اصدرت بيانات تحض فيها المواطنين على مقاطعة الاستفتاء على الدستور لاستبعاد هذه الفصائل المشاركة في اعداده، واتهمت الحكومة بأنها قامت «بتفصيل» الدستور الجديد، حتى من قبل تشكيل اللجنة المكلفة باعداده التى اختارها رئيس الدولة وضمت أربعة عشر شخصا.

واكدت المعارضة بعد اجراء عملية الاستفتاء ان غالبية السكان قاطعت الاستفتاء ولم تذهب الى صناديق الاقتراع، واشارت الى وقوع عمليات تزوير في النتائج، واعتبر بعضها نتائج الاستفتاء باطلة ولاغية .

وقد انطوى الدستور الجديد على تركيز السلطات في يد رئيس الجمهورية وأفرد في فصله الثالث ٢٠ مادة - من أصل ٩٣ مادة يتضمنها الدستور - لبيان صلاحياته .

بينما اقتصرت الاشارة للحكومة في الدستور على دورها في مساعدة ونصح رئيس الجمهورية في ممارسة مهامه. وقد جعل الدستور كل اعضاء الحكومة مسئولين أمام رئيس الجمهورية وليس امام البرلمان (الجمعية الوطنية). الأمر الذى يضعف من حق البرلمان في اتخاذ قرارات تكون ملزمة للحكومة، برغم مامنحه الدستور من حق اعضاء الجمعية الوطنية في مناقشة سياسة الحكومة والاعتراض على قراراتها وانتقاد رئيس الحكومة ورئيس الدولة ورئيس الحزب الحاكم دون أن تتعرض لهم اجهزة الامن بالنظر لتمتعهم بالحصانة البرلمانية .

ورغم أن الدستور قد أكد في المادة ٧١ على أن السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية والتنفيذية، كما أكد في المادة ٧٢ على ان القاضى غير ملزم الا بالقانون، فقد جاءت المادة ٧٣ لتضفى غموضا حول الضمانات الاجرائية لسير العدالة واستقلال القضاء فيما نصت عليه من ان «رئيس الجمهورية هو الضامن لاستقلال القضاء» .

وقد دعا السيد / حسن جوليد رئيس جمهورية جيبوتى في اعقاب اقرار الدستور الجديد الفصائل السياسية المسلحة واحزاب المعارضة الى التجمع والتعبير عن آرائهم في اطار الشرعية الدستورية، وطالب مؤسسى الاحزاب السياسية ان يجتمعوا لتفادى التفتت داخل التنظيمات المتعددة، وهو أمر تكتنفه صعوبات عديدة بالنظر للخريطة السياسية فى جيبوتى و التى تضم عمليا حزباً للعرب، وحزبين للصومال يمثلان قبيلتى الاسحاق والغدا بورسى ، كما أن للعفر معارضة برلمانية وحركة مسلحة . اما قبائل العيسى التى ينتمى اليها رئيس الدولة فالمرجح انها تنضوى فعليا تحت عديد من التشكيلات الحزبية تتراوح بين ٤ - ٧ أحزاب .

هذا وقد تلقت المنظمة بأسف بالغ انباء تجدد الاشتباكات المسلحة في اعقاب اعلان نتائج الاستفتاء، حيث اشارت التقارير التى تلقتها المنظمة الى مصرع ٢٧ من المسلحين المنتمين الى جبهة «اعادة الوحدةوالديمقراطية» وثلاثة من الجنود الحكوميين في اشتباكات اندلعت فى منطقة بحيرة أسال جنوب غرب جيبوتى. كما اعلن قائد الجيش الجيبوتى أن ٣٩ من قوات المعارضة الجيبوتية المسلحة قتلوا وجرح الكثيرون في اشتباكات وقعت في شمال جيبوتى، واشار الى ان عناصر جبهة «اعادة الوحدة والديمقراطية» قد هاجموا مواقع حكومية في بلدة انج على الساحل الشمالى الشرقى لجيبوتى. وتعد جبهة «اعادة الوحدة والديمقراطية» هى أول تنظيم مسلح في البلاد وقد بدأت عملياتها العسكرية في شمال جيبوتى في نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٩١ وينتمى غالبية اعضائها الى قبيلة العفر الذين يشكلون ٥٥٪ من سكان البلاد .

السودان : تصاعد القتال فى الجنوب يفرض تداعيات مأساوية على حقوق الانسان

تنظر المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق عميق الى التطورات المأساوية التى يشهدها جنوب السودان مع تصاعد الحملة العسكرية التى تقودها القوات الحكومية منذ عدة اشهر فى مواجهة ميلشيات الجيش الشعبى لتحرير السودان بقيادة جون قرنق، والتى تضفى مزيدا من التعقيدات للخروج من ازمة الجنوب. ورغم الاعلان عن جولة ثانية لمحادثات السلام من المحتمل ان تعقد في نهاية الشهر الحالى بالعاصمة النيجيرية ابوجا واعلان قرنق موافقته على المشاركة فيها، فلا يبدو للمراقبين ان ثمة نتائج ايجابية يمكن التوصل اليها بغية انهاء الحرب الدائرة منذ عام ١٩٨٣. خاصة بعد ما كشفت عنه الجولة الاولى لمباحثات ابوجا في مايو / آيار الماضى عن تقلص الأرضية المشتركة بين اطراف النزاع، حيث لم يعد مبدأ الحكم الفيدرالى الذى تلوح به الحكومة مطلبا استراتيجيا بالنسبة لجيش التحرير الشعبى الذى وجدت قيادته نفسها مدفوعة الى تبنى المطالبة بحق تقرير المصير كحل نهائى للنزاع.

وفي الوقت الذى تثور فيه المخاوف من تقلص فرص السلام وتتواتر الانباء عن استعدادات عسكرية لدى الجانبين تكشف التقارير التى تتلقاها المنظمة عن العديد من الانتهاكات الخطيرة التى رافقت تصاعد الاعمال العسكرية

والتى لايمكن تبريرها. تحت دعاوى المتطلبات الأمنية.

وفى هذا الصدد فقد اشارت التقارير التى تلقتها المنظمة في سبتمبر / ايلول الماضى الى قيام القوات الحكومية باحتجاز اكثر من ٦٠٠ شخص من افراد قبيلة النوبه في معسكرات تقع بمنطقة كردفان غرب السودان، وذلك خلال الهجوم الذى قامت به القوات الحكومية على القرى الواقعة في جبال النوبة. كما اشارت الى اجبارها لنحو ٤٠ ألف شخص من قبائل النوبة على مغادرة قراهم للاقامة بمعسكرات فى كردفان .

كما تلقت المنظمة تقارير دولية رصدت العديد من الانتهاكات الخطيرة التى شهدتها مدينة جوبا اكبر المدن الجنوبية والتى يقطنها مالايقل عن ٣٠٠ ألف نسمة، وذلك في اعقاب القتال بين القوات الحكومية وميلشيات الجيش الشعبى لتحرير السودان في مايو / آيار ١٩٩٢ والتى انتهت الى تشديد الحصار على المدينة .

واوضحت التقارير ان هذه الانتهاكات قد شملت القتل العمد والاعدام خارج نطاق القضاء لمئات المواطنين والاعتقال التعسفى والتعذيب واستخدام سياسة الارض المحروقة لاجلاء السكان من المدينة.

ووفقا لهذه التقارير فان مائة الف مواطن على الأقل يفترشون في العراء حول المركز التجارى بالمدينة ودون اية خيام تقيهم موسم الامطار، وذلك فى اعقاب قيام القوات الحكومية في يوليو / تموز باشعال النار في العديد من المناطق الآهلة بالسكان الذين اضطروا الى النزوح.

وقد شهدت المدينة تصاعدا حادا في الانتهاكات التى تورطت فيها القوات الحكومية في يوليو / تموز في اعقاب استعادتها للسيطرة على المدينة بعد نجاح قوات قرنق لعدة أيام في اختراق الحصار. حيث تشير التقارير الى قيام القوات الحكومية بتفتيش جميع المنازل بحثا عن عناصر من ميلشيات قرنق لاتزال مختبئة، وقد اقتادت القوات الحكومية العديد من الاشخاص والصبية الذين ابدوا نوعا من المقاومة واطلقت عليهم النار. وقد رجحت التقارير ان نحو مائتين قد قتلوا فى هذه العمليات، واضافت بأن عشرات الآلاف من المواطنين قد فروا من جراء الاعمال الانتقامية التى تقوم بها القوات الحكومية .

وقد سجلت التقارير كذلك اعدام ٤٠ من الجنود السودانيين الجنوبيين المشتبه فى تعاونهم مع قوات قرنق دون اية اجراءات قضائية وذلك في السادس عشر من يوليو / تموز، كما اشارت الى قيام القوات الحكومية كذلك بإطلاق النار في الأول من اغسطس / آب على ثلاثة مواطنين ضبطوا خارج منازلهم اثناء حظر التجول ليلا .

واوردت التقارير كذلك ان نحو ٨٠ من بين الجنود السودانيين الجنوبيين والعاملين بالشرطة وبعض موظفي السجون في جوبا قد القى القبض عليهم في يونيو / حزيران دون اعطاء أية تفسيرات لهذه الاجراءات. ومن بين هؤلاء بيتركيرلو الحاكم الاقليمى السابق والذى نقل الى الخرطوم وغير معروف مكان احتجازه، ومن العسكريين جوزيف لادو، ومن الشرطة دفيد كناى، لادوبيتر، واركانيجلو يوجو. وقد تعرض العديد من المعتقلين للتعذيب بعد ايداعهم فى مبنى قريب من مقر القيادة العسكرية بجوبا. واثارت التقارير قلقا عميقا ازاء مصيرهم بالنظر الى توفر معلومات تشير الى اعدام بعضهم سرا ودون اية اجراءات قضائية.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تعتقد بأن السلطات السودانية مطالبة باتخاذ اجراءات فعالة لوضع حد لأعمال القتل خارج نطاق القضاء والاعتقال التعسفي وغيرها من الممارسات التى تشكل خرقا صارخا لحقوق الانسان والتى يدفع استمرارها للاعتقاد بأن ماتورطت فيه بعض القوات الحكومية يحظى بقبول رسمى.

كما تؤكد المنظمة على ان الاقرار بحقوق الاقليات والقوميات والجماعات العرقية يعد مدخلا اساسيا لاخفاء المصداقية على أية دعاوى لتحقيق السلام في الجنوب ونبذ النزعات المتصاعدة لإنهاء الصراع بالقوة العسكريه التى سيكون الجميع فيها خاسرين.

العراق: الحصار الدولى يدخل عامه الثالث والسلطات تواصل حصارها للسكان فى الشمال والجنوب

يثير قلق المنظمة العربية لحقوق الانسان استمرار العقوبات الاقتصادية والحصار الدولي المفروض على العراق والذى دخل العام الثالث، حيث تكشف التقارير ان العبء الاعظم لهذه العقوبات يقع على كاهل غالبية المواطنين من الفئات الفقيرة والمتوسطة والتى تعجز عن تدبير احتياجاتها الضرورية في ظل الندرة والغلاء الشديد للسلع الاساسية وبخاصة المواد الغذائية والطبية. وقد اثارت بعض التقارير مزيدا من القلق بالنظر لما اوردته من استنفاد العراق لمخزوناته من الأدوية وبصورة خاصة بعض اللقاحات والمضادات الحيوية والانسولين وادوية القلب، في نفس الوقت الذى اشارت فيه هذه التقارير الى ان صناعة الادوية المحلية تكاد تكون قد توقفت بسبب نقص المواد الأولية والطاقة الكهربية والمياه.

وفي الوقت الذى تجدد فيه المنظمة مناشدتها للمجتمع الدولى باعادة النظر فى اجراءات الحصار وضرورة تدارك

الاوضاع الانسانية الصعبة الناجمة عنه، فان المنظمة تنظر ايضا بقلق بالغ الى استمرار الحصار الداخلى الذى تفرضه السلطات العراقية - ذاتها - على قطاعات واسعة من السكان في شمال وجنوب العراق.

وقد اعرب منسق عمليات الاغاثة التى تنظمها الأمم المتحدة بالعراق عن قلقه ازاء استمرار الحصار الذى تفرضه السلطات على الاقليم الكردى شمال العراق ، الأمر الذي يعوق دخول مواد الاغاثة الى الاقليم، واشار الى ان الاقليم الكردى سيواجه مصاعب شديدة وخاصة مع حلول فصل الشتاء القارس. وأوضح ان النقص في الوقود في شمال العراق قد يؤدى الى انفجار مشكلة النزوح الواسع للاكراد مجددا. واوضح ان المباحثات التى تجرى مع الحكومة العراقية بهدف تقديم مساعدات انسانية دولية قدرها ٨٠ مليون دولار للاكراد مع بدء فصل الشتاء لاتزال تكتنفها الصعوبات، كما اكد على صعوبة ارسال هذه المساعدات عن طريق تركيا فى حالة رفض العراق. واشار منسق عمليات الاغاثة الى ضرورة زيادة عدد موظفى الأمم المتحدة في العراق لتنفيذ برنامج المساعدات الانسانية للاكراد وهو الأمر الذى يرفضه العراق ، كما يرفض منح تأشيرات جديدة أو تجديد التأشيرات الحالية لموظفى الأمم المتحدة.

وتشير التقارير التى تلقتها المنظمة الى المزيد من تردى أوضاع حقوق الانسان بالمدن الجنوبية التى يقطنها الشيعة وبخاصة في مناطق الاهوار. وعلى الرغم من قرار مجلس الأمن بمنع الطائرات العراقية من التحليق فوق المدن الجنوبية، فقد اشارت التقارير الى قيام القوات العراقية بإحراق العديد من القرى في مناطق الاهوار في الوقت الذى تواصلت فيه عمليات القصف المدفعى لهذه المناطق . وقد اكدت بعض التقارير الصادرة عن المعارضة الشيعية الى أن السلطات العراقية قد ضاعفت من جهودها التى تستهدف تجفيف مياه الاهوار وذلك عن طريق تحويل مياه الأنهار التى تغذى هذه المناطق . وقد ترتب على ذلك توقف امدادات المياه لعدد من المدن المحيطة بالاهوار . الأمر الذى يخلق صعوبات اضافية للعيش بهذه المناطق. كما اشارت هذه التقارير الى ان السلطات العراقية قد شددت من الحصار الذى تفرضه على دخول الامدادات الغذائية لاقليم الاهوار، واقامت نقاطا للتفتيش لمصادرة المواد الغذائية في نفس الوقت الذى تقوم فيه بسحب انتاج المناطق المحيطة بالاهوار الى مناطق اخرى.

واشارت التقارير كذلك الى اتساع نطاق الاعتقالات دون الالتزام بأية اجراءات قانونية وذلك في غالبية مدن الجنوب. وتقدر التقارير ان نحو ١٠٠٠٠ شخص قد اعتقلوا ونقلوا الى مراكز للاعتقال غير معروفة. واضافت التقارير لذلك بأن السلطات قامت بنقل كافة الوثائق والملفات والسجلات المتعلقة بالاحوال المدنية والشخصية للمواطنين خارج نطاق الاقليم مما يضيف مزيدا من التعقيدات لسكان الاقليم. واوضحت التقارير ان مئات الاسر قد بدأت بالنزوح لإيران أو للمناطق المتاخمة للحدود الايرانية.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان التى تتابع بقلق استمرار الانتهاكات الواسعة لحقوق الانسان وعلى الأخص في شمال وجنوب العراق فإنها تدعو السلطات العراقية الى اتخاذ اجراءات فعالة نحو وقف هذه الانتهاكات التى لاتقف أثارها عند حدود المعاناة الانسانية التى تخلفها هذه الانتهاكات، بل بما تنطوى عليه من تهديد حال فيما يتعلق بالسيادة الوطنية للعراق على ارضه وبما تثيره من احتمالات تنذر بتقسيم العراق.

ففضلا عما افضت اليه هذه الانتهاكات من تزايد المطالبة بالحماية الخارجية ، واقامة المناطق الامنية ، وحظر الطيران العراقى فوق أراضى عراقية ، فقد اعلن البرلمان الكردى قيام فيدرالية كردية في اطار الدولة العراقية، ورغم تأكيد القيادات الكردية بأن قيام الفيدرالية لايعنى الانفصال عن الدولة العراقية ، فقد أثار المخاوف من الطرح العملى لمشروعات تقسيم العراق.

وتعتقد المنظمة ان الاقرار بحقوق الاقليات القومية والدينية في اطار ديمقراطى للحكم والمشاركة السياسية من شأنه ان يقطع الطريق على هذه الاحتمالات .

اضراب المعتقلين الفلسطينيين عن الطعام يكشف فداحة الانتهاكات الاسرائيلية

كما هو الحال بشأن مختلف جوانب القضية الفلسطينية، تبددت التوقعات بأن يقود تشكيل الحكومة الاسرائيلية الحالية الى انفراجة على صعيد حقوق الانسان فى الأراضى الفلسطينية المحتلة. فقد واصلت هذه الحكومة الانتهاكات التى مارستها الحكومة السابقة، وماطلت فى الرد على شكاوى ومطالب المسجونين والمعتقلين الفلسطينيين، مما أدى الى تنظيم أطول اضراب عن الطعام شهدته السجون والمعتقلات الاسرائيلية منذ الاضراب الذى واكب بداية الانتفاضة فى ديسمبر ١٩٨٧، واستمر ٢٠ يوما .

وقد بدأ الاضراب الأخير في ٢٧ سبتمبر احتجاجا على مطالب بتحسين الأوضاع المعيشية في السجون المركزية، ولم يلبث ان امتد الى مراكز الاعتقال العسكرية. وتدخل هذه

المطالب في اطار تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، التي تؤكد ضرورة توفير ظروف حياة انسانية داخل السجون.فيشكو المعتقلون من ممارسات ضدهم تعبر عن انتهاكات جسيمة لهذه الاتفاقية. فهم يعانون من التوسع في سياسة الحجز الانفرادى الذى يجيز القانون الاسرائيلى - في مخالفة للاتفاقية الدولية - استخدامه لمدة اسبوعين على الاكثر. لكن بعض المسجونين مضى على وجودهم في هذه الحالة اكثر من عامين في زنزانات ضيقة معتمة تطفح فيها المجارى أحيانا، وبالمقابل يعانى معظم المعتقلين من اكتظاظ الزنازين وسوء تهويتها، وعدم توفر العناية الطبية وخاصة لاصحاب الامراض المزمنة، فضلا عن تقليص فترة البقاء خارج الزنازين، والتضييق على الزيارات واهانة الأهالى خلالها في سياق المعاملة اللاانسانية التى دأب عليها الحراس وتشمل القمع الوحشى الجماعى والفردى للمعتقلين. كما تم مؤخرا منع الزيارات بين الاقسام داخل السجن الواحد خلافا لما كان معمولا به في السابق، مما يعنى فرض حصار اجتماعى ونفسى خانق على المسجونين. ورغم أن الغذاء الذى يصرف لهم غير كاف في العادة، فقد جرى انتقاصه كما ونوعا في الفترة الماضية. وقد وصف بيان صادر عن المعتقلين في سجن عسقلان هذه الاوضاع بأنها (مأساوية وتقود للموت البطىء). ومن أشهر الحالات التى تتعرض للموت بالفعل حالة الشيخ أحمد ياسين زعيم حركة «حماس» ، الذى تدهورت صحته بشكل خطير واوردت بعض التقارير أنه أوشك على فقد قدرته على الابصار.

وبعكس ماادعته سلطة الاحتلال من أن اضراب المعتقلين عن الطعام ينطوى على اهداف سياسية، فالواضح ان جميع مطالبهم انسانية تتعلق بالحد الأدنى من ظروف الحياة.

وهى تشمل أربعة محاور رئيسية هى :

- وقف الاجراءات التعسفية مثل العزل الانفرادى والاعتداءات الجسدية.
- توفير العناية الصحية بما في ذلك الغذاء الكافى.
- توفير حق التعليم ومواصلة الدراسة .
- حرية الحركة والحياة الاجتماعية ذات الطابع الانسانى داخل السجون والمعتقلات.

كما يطالب المعتقلون في مراكز الاعتقال النائية في صحراء النقب بنقلهم الى سجون في مناطق سكناهم، لانهم يعانون - اضافة لكل الانتهاكات - من سوء المناخ حيث الحرارة القاتلة نهارا والبرودة الشديدة ليلا .

والملاحظ أن الاوضاع داخل السجون تفاقمت بشدة منذ تعيين المدير الحالى لمصلحة السجون الاسرائيلية جابى عمير العام الماضى، والذى اتبع سياسة اكثر تشددا وانتهاكا لحقوق المسجونين والمعتقلين، الذين تتفاوت المصادر في تقدير اعدادهم الاجمالية التى تشمل المحتجزين اداريا في مراكز الاعتقال العسكرية، فهى تتفاوت بين ١٤٥٠٠ وفقا لتقدير اللجنة الدولية للصليب الاحمر إلى ٤٨٩٠٠ وفقا لتقدير مؤسسة الشهداء والمعتقلين التابعة لمنظمة التحرير. فتزايدت منذ منتصف العام الماضى أعمال تعذيب المعتقلين لحملهم على الادلاء باعترافات، واستخدمت فيها اساليب وحشية قادت الى استشهاد بعضهم. ووصفت هذه الاساليب تفصيلا فى تقارير عدد من منظمات حقوق الانسان، ومنها مركز «بيت سليم» الاسرائيلى. وقد قدرت بعض المصادر عدد الشهداء داخل السجون والمعتقلات ب ٤٢ منذ بدء الانتفاضة. ويؤكد استمرارهذه الاوضاع أن وجود حكومة اسرائيلية جديدة لم يحمل معه اى جديد، وهو مايتضح أيضا من اسلوب التعامل مع اضراب المعتقلين عن الطعام. بل لوحظ أيضا مزيد من التشدد. فعلى غير العادة فى مثل هذه الاضرابات منعت السلطات تقديم الحليب هذه المرة ، وابقت على الماء والملح في بعض السجون وصادرت الملح في سجون أخرى . كما ظهر هذا التشدد في ردود الفعل على اشكال التضامن الشعبى الفلسطينى مع المضربين عن الطعام. فقد حظى هذا الاضراب منذ يومه الاول بتضامن واسع في الشارع الفلسطينى فى شكل مظاهرات ومسيرات واعتصامات ومهرجانات جماهيرية، وأضرب المحامون فى الضفة عن العمل، فيما قاموا فى القطاع بمسيرة بأروابهم السوداء. وقوبلت مظاهر التضامن هذه بأساليب القمع التقليدية من سلطة الاحتلال بما فى ذلك اطلاق الرصاص الحىّ، مما أدى الى اصابة أكثر من مائتين ومقتل اثنين على الأقل حتى إعداد هذا التقرير (أنور شفيق ١٦ سنة فى قرية سعيد قرب الخليل فى ١٠/٢ وعمرو هايل ٢٣ سنة فى قرية بيتا قرب نابلس)، كما اصيبت أكثر من ٢٠ إمرأة بالتسمم نتيجة استنشاق الغاز خلال مظاهرة نسائية للتضامن مع المعتقلين فى قطاع غزة. فقد تم التوسع فى اطلاق الغازات المسيلة للدموع، فى فرض حظر التجول واغلاق مناطق بكاملها. ووصل الأمر الى حد منع اثنين من الأعضاء العرب فى الكنيست (عبد الوهاب الدراوشة وهاشم محاميد) من دخول مدينة نابلس فى ١٠/٥ بسبب اعلانها منطقة عسكرية مغلقة، حيث كانا يعتزمان التضامن مع أهالى المعتقلين الذين (التتمة ص ١٤)

مؤتمر تونس محطة هامة من أجل انجاح المؤتمر العالمى لحقوق الإنسان

بعد الإخفاق فى عقد المؤتمرين الأقليميين التحضيريين لآسيا وأمريكا اللاتينية فى موعدهما المقرر في شهر أغسطس/آب ١٩٩٢، للتحضير للمؤتمر العالمى لحقوق الإنسان، بدأت ملامح الانفراج فى تخطى المشكلات التى تعوق عقد المؤتمر العالمى لحقوق الآنسان فى شهر يونيو/حزيران ١٩٩٣.

جاءت أول مظاهر الانفراج هذه فى الدورة الثالثة لاجتماعات اللجنة التحضيرية للمؤتمر فى جنيف فى الفترة من ١٤ ـ ١٨ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢. ورغم أن الاجتماع أخفق فى تجاوز مشكلة الاتفاق علي جدول أعمال المؤتمر استطرادا للخلافات القائمة بين المجموعات الإقليمية حوله، فقد أمكنه التوصل الى تحديد أسس المشاركة للمنظمات غير الحكومية، ولائحة الاجراءات. كما ثبّت موعد عقد المؤتمر الاقليمى التحضيرى لأفريقيا فى تونس فى الفترة من ٢ ـ ٦ نوفمبر / تشرين ثان ١٩٩٢وحدد موعدا لعقد المؤتمر الإقليمى لأمريكا اللاتينية فى الفترة من ١١/٣٠ ـ ١٩٩٢/١٢/٤. وأكد على عقد المؤتمر الاقليمي لآسيا فى بانكوك (دون تحديد موعده).

أولا ـ الدورة الثالثة للجنة التحضيرية بجنيف .

المعروف أن اللجنة التحضيرية للمؤتمر مفتوحة لكل الأعضاء فى الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، وتساهم فيها المنظمات غير الحكومية كمراقبين. وترأسها السيدة حليمة وزيرى (المغرب)، وثلاثة نواب للرئيس من (فنزويلا . وايرلندا، والهند) بينما يتولى انطوان لانكا نائب السكرتير العام لحقوق الإنسان مهمة السكرتير العام للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان.

وقد عقدت اللجنة دورة ثالثة من الاجتماعات في جنيف فى الفترة من ١٤ ـ ١٨ سبتمبر / أيلول ١٩٩٢ لاستكمال اجراءات عقد المؤتمر، وتخطى العقبات التى تعترض طريقه لكن للأسف لم تتمكن من الوصول الى اتفاق حول مشروع جدول أعمال المؤتمر. وقررت عقد دورة رابعة وأخيرة من الاجتماعات في جنيف في ٢٢ مارس/ آزار ١٩٩٣ قبل انعقاد المؤتمر الدولى المقرر عقده في فيينا (النمسا) في الفترة من ١٤ ـ ٢٥ يونيو / حزيران ١٩٩٣. لكن فى المقابل نجحت اللجنة في الوصول الى اتفاق حول القواعد الاجرائية للمؤتمر، وفي هذا الصدد قررت أن يختار المؤتمر ٢٩ نائبا لرئيس المؤتمر، كما أوصت ـ بدون تصويت ـ بدعوة المنظمات غير الحكومية التالية للاجتماعات التحضيرية الإقليمية للمؤتمر العالمى :

(أ) ـ المنظمات غير الحكومية الحاصلة على الصفة الاستشارية في المجلس الأقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة النشطة في مجال حقوق الانسان أو التنمية.

(ب) ـ المنظمات غير الحكومية الأخرى النشطة في مجال حقوق الانسان أو التنمية والتى تقع مقارها في الأقاليم المعنية بالتشاور المسبق مع بلدان الاقليم وقد أفسح هذا القرار المجال لاتخاذ القرارات الاجرائية المتبقية التى تتعلق بتنظيم التمثيل للمؤتمر.

أما بخصوص مشروع جدول الأعمال فقد قدم رئيس اللجنة رؤية لمشروع جدول أعمال للمؤتمر شكلت ـ مع مقترحات المجموعات الاقليمية ـ أساس معظم الحوار . وقد تبنت اللجنة التحضيرية البنود الثمانية الأولى في جدول الأعمال المقترح تتعلق بافتتاح المؤتمر ، وانتخاب الرئيس، والنظر في لائحة الاجراءات، وانتخاب أعضاء المكتب وتعيين لجنة التفويضات، وتشكيل لجان العمل، والنظر في جدول الاعمال والاحتفال بالعام الدولى للشعوب الأصلية. بينما انصب الجدل على البند التاسع في جدول الأعمال والذى يتعلق بتقييم النتائج التى تحققت والعقبات أمام تعزيز، وتطبيق، وحماية كل حقوق الانسان. والحريات الأساسية مع تركيز خاص على تطبيقات حقوق الانسان ومستوياتها والآليات، وفعالية أجهزة الأمم المتحدة.

وقد تضمنت النقاط الرئيسية الأخرى النظر فى العلاقة بين التنمية والديمقراطية والتمتع الدولى بحقوق الانسان، والنظر فى الاتجاهات والتحديات المعاصرة أمام التحقيق الكامل لكل حقوق الانسان، واتجهت ثلاثة بنود في جدول الاعمال لتفصيل توجيهات تؤكد على التمتع الفعال بكل حقوق الانسان، وتعزيز التعاون الدولى في مجال حقوق الانسان، وتأمين التمويل الضرورى ومصادر العون الأخرى لأنشطة الامم المتحدة في هذا المجال.

ثانيا : المؤتمر الاقليمى التحضيرى في تونس

في ضوء هذا التطور وجهت الدعوة للمشاركة في المؤتمر الاقليمى التحضيرى في تونس في الفترة من ٢ ـ

١٩٩٢/١١/٦. ويتضمن جدول الأعمال تسع فقرات تتعلق الخمس الأولى منها بالجوانب الاجرائية. وتتناول الفقرة السادسة القضايا التى تتعلق بحماية وتعزيز حقوق الانسان بما في ذلك تنفيذ الصكوك الدولية والاقليمية لحقوق الانسان وبخاصة :

(أ) ـ مسؤلية الافراد، المجموعات، والمؤسسات، والمنظمات غير الحكومية عن حماية وتعزيز حقوق الانسان.

(ب) ـ دور الحكومات في زيادة تعزيز وحماية حقوق الانسان.

(ج) ـ دور المؤسسات الوطنية المختصة في تعزيز وحماية حقوق الانسان على المستويين الوطنى والاقليمى.

كما تتعرض الفقرة السابعة للنظر في القضايا التى تتعلق بأهداف المؤتمر العالمى التى تهم المنطقة بوجه خاص : من منظور اقليمى :

(أ) ـ تصفية الأبارتهايد والأشكال الجديدة للعنصرية والتمييز وكره الاجانب والتطرف الدينى.

(ب) ـ التزام الدول بالتعاون والتضامن في اعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبخاصة في علاقتها بالتنمية.

(ج) ـ العلاقة بين حقوق الانسان، القانون الانسانى، وتقييم كفاءة استجابة الاستراتيجيات والآليات القائمة استجابة عاجلة لتقديم مساعدة سريعة ومناسبة وكافية للاجئين والمتشردين في افريقيا.

وتتعلق الفقرة الثامنة بالانشطة الاعلامية على الصعيدين الوطنى والاقليمى المتعلقة بالمؤتمر العالمى وعملياته التحضيرية وتختص الفقرة التاسعة والأخيرة باعتماد التقرير.

ثالثا: اللجنة العربية للمنظمات غير الحكومية للتحضير للمؤتمر العالمى

كما هو معلوم، تولى الحركة العربية لحقوق الانسان أهمية بالغة لعقد المؤتمر العالمى لحقوق الانسان، وكذلك لاستثمار هذه المناسبة في القيام بأنشطة تعزيزية في مجال نشاطها وقد بادرت كل من المنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب والمعهد العربى لحقوق الانسان بتكوين فريق عمل مشترك أفضى الى تأسيس لجنة للمنظمات العربية غير الحكومية للتحضير للمؤتمر العالمى. وعبر ثمان جلسات عمل تمت بين القاهرة وتونس بلورت هذه اللجنة خطة عمل متكاملة تهدف الى :

ـ تحقيق أكبر قدر «متاح» من التنسيق بين الجهد الأهلى والحكومى لانجاز اهداف المؤتمر، والسعى لدخول البلدان العربية للمؤتمر كمجموعة حضارية ثقافية متميزة بدلا من تقسيمها وفقا للتقسيم الجغرافى للمجموعات الاقليمية بين المجموعتين الآسيوية والأفريقية .

ـ توسيع نطاق المشاركة والاهتمام بالمؤتمر واهدافه وقضاياه، وتعزيز الاهتمام بالتحديات الحديثة في مجال حقوق الانسان .

ـ بلورة رؤية مشتركة للمنظمات العربية غير الحكومية تجاه جدول أعمال المؤتمر. وقد طرحت اللجنة ورقة عمل تتضمن رؤية متكاملة لهذه القضايا على الحكومات العربية خلال اجتماعات الدورة العاشرة للجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان التى يشارك فيها المعهد العربى لحقوق الانسان بصفة مراقب، كما طرحتها في لقاءات مباشرة مع بعض المسئولين في عدد من البلدان العربية،. وتوجت مجهوداتها بالدعوة لاجتماع موسع للمنظمات العربية غير الحكومية يومى ٣٠، ٣١ / ١٠/ ١٩٩٢ يسبق اجتماع مؤتمر تونس، ووجهت الدعوة لاحدى وعشرين منظمة قطرية عاملة في مجال حقوق الانسان في الوطن العربى وبين الجاليات العربية الكبرى خارج الوطن العربى، واحدى عشر منظمة اقليمية معنية بجوانب مختلفة من قضايا حقوق الانسان، وخمس منظمات اقليمية حكومية كمراقبين.

و يتكون جدول الأعمال الذى طرحته اللجنة من ست نقاط تتعرض الأولى للمسائل الاجرائية، وتتناول النقاط التالية: (١) تقييم مدى فعالية المواثيق والآليات الدولية والأقليمية المعنية المعنية بحقوق الانسان من حيث كفاءتها في تعزيز وحماية حقوق الانسان. (٢) اقتراح مشروع جدول أعمال للمؤتمر العالمى لحقوق الانسان يعكس اهتمامات المواطن العربى. (٣) الاعداد لمؤتمر عربى لحقوق الانسان يسبق المؤتمر العالمى. (٤) مناقشة القضايا المطروحة على جدول أعمال المؤتمر الأفريقى التحضيرى بتونس (٥) مناقشة واقرار برنامج أنشطة اللجنة العربية للمنظمات غير الحكومية للمؤتمر العالمى وبخاصة دور المنظمات المشاركة في تشكيل لجان وطنية للتحضير للمؤتمر .

مصر

سقوط المزيد من القتلى من جراء أعمال العنف

تعرب المنظمة العربية لحقوق الانسان عن قلقها البالغ ازاء استمرار تصاعد اعمال العنف المتبادل بين اجهزة الأمن وبعض عناصر الجماعات الاسلامية في مصر، وتورط الأخيرة في اعمال من شأنها توسيع دائرة المواجهة وسقوط المزيد من المواطنين الأبرياء خلالها . وقد قتل اربعةافراد من جراء انفجار عبوة ناسفة في السادس من اكتوبر / تشرين الأول في قطار الصعيد عند دخوله محطة ديروط. وكشفت المصادر الأمنية عن أن أحد القتلى من العناصر المشتبه فى انتمائها للجماعات الأصولية، وانه كان يحمل العبوة التى انفجرت فيه اثناء محاولته إلقاءها على قوة الشرطة المكلفة بحراسة قناطر ديروط .

كما لقى احد عناصر الجماعات الاصولية مصرعه في ٢٨ سبتمبر / ايلول اثر اشتباكات بين قوات الأمن واعضاء هذه الجماعات في اسوان، وقد وقعت هذه الاشتباكات في اعقاب الندوة الاسبوعية التى يتم تنظيمها في مسجد الشبان المسلمين بأدفو .

كذلك لقى خفير نظامى مصرعه بقرية بنى قرة بأسيوط في ٢٨ سبتمبر / ايلول ايضا اثر مهاجمة بعض اعضاء الجماعات لسيارة شرطة كانت تقل رئيس النقطة وسائقا وخفيرين نظاميين بالقرية، وقد اصيبوا جميعهم من جراء هذا الهجوم .

ومن جهة اخرى فان العنف الحكومى الذى يجد بعض مظاهره في الممارسات التى قد يتعرض لها المواطنون في اقسام ومراكز الشرطة ، قد افضى بدوره الى سقوط عدد آخر من المواطنين قتلى فضلا عن نشوب مزيد من اعمال العنف والاحتجاج الجماهيرى .

فقد شهدت مدينة ابو حماد بالشرقية اندلاع احداث عنف في ٢٤ سبتمبر / ايلول واستمرت لاكثر من يومين هاجم الأهالى مركز خلالها الشرطة واشعلوا النيران فى العديد من السيارات وتصدت خلالها الشرطة بالذخيرة الحية للمواطنين مما أدى الى اصابة نحو خمسة عشر مواطنا. وقد جاء اندلاع هذه الاحداث بعد وفاة احد المواطنين وتسرب شائعات بأن وفاته على صلة باحتجازه بمركز الشرطة وتعرضه للضرب والتعذيب الذى ادى الى اصابته بحالة اعياء شديدة قبيل اخراجه من مركز الشرطة .

وكانت مدينة ادكو بمحافظة البحيرة قد شهدت بدورها تفجر اشتباكات عنيفة بين قوات الشرطة والمواطنين قبل منتصف اغسطس / آب الماضى، وذلك في اعقاب وفاة المواطن سعيد زكى جعبوب الذى كان قد استدعى الى وحدة مباحث مركز ادكو. وقد اكد الاهالى تعرضه للضرب المبرح داخل قسم الشرطة وهو الأمر الذى نفاه بيان رسمى لوزارة الداخلية وذكر ان المواطن قد اصيب بحالة اغماء اثناء التحقيق معه وانه قد نقل للمستشفى حيث توفى اثر وصوله . وقد لقى ثلاثة مواطنين مصرعهم خلال الاشتباكات العنيفة التى وقعت بين الشرطة والمواطنين الذين اشعلوا النيران في قسم الشرطة والمجلس المحلى بالمدينة، وقامت الشرطة خلال هذه الاحداث بالقاء القبض على نحو ٤٠٠ مواطن اطلق سراحهم فيما بعد.

إن المنظمة وهى تلح على ضرورة ان تتضافر كافة الجهود التى ينبغى ان تشارك فيها الاحزاب والتيارات السياسية المختلفة وكافة مؤسسات المجتمع من اجل وضع حد لأعمال العنف السياسى، في مصر سواء تلك المنسوبة الى الحكومة أو لبعض خصومها السياسيين، فانها في نفس الوقت تؤكد على ضرورة ان تتخذ السلطات اجراءات فعالة يتأكد من خلالها تصديها بحزم لأية ممارسات لموظفيها العموميين ممن يثبت تورطهم من خلال تحقيقات جدية ونزيهة في اعمال تشكل اخلالا بالقانون وانتهاكا لحقوق الانسان في مصر .

السودان

اطلاق سراح الأمين العام لإتحاد الكتاب واستمرار الشكوى من الايداع بمراكز الاعتقال غير القانونية

تلقت المنظمة بالارتياح أنباء تشير الى اطلاق سراح السيد / كمال الغزولى الأمين العام لاتحاد الكتاب السودانيين - المحظور - وذلك خلال أغسطس / آب الماضى وكانت المنظمة قد خاطبت السيد وزير الداخلية السودانى اثر تلقيها شكوى تشير لاستمرار اعتقال كمال الغزولى منذ القاء القبض عليه في ١٢ فبراير / شباط الماضى، وتعرب عن مخاوفها ازاء تردى الحالة الصحية له بالنظر الى ماشارت اليه من تعرضه وثلاثين شخصا آخرين للتعذيب بأحد مراكز الاعتقال غير الرسمية الواقعة بالقرب من العاصمة السودانية . وقد اعربت المنظمة في خطابها عن خشيتها من ان تكون الاجراءات المتخذة بحق كمال الغزولى قد جاءت بسبب آرائه ونشاطاته السلمية المعروفة في الدفاع عن حقوق الانسان

والحريات الديمقراطية ودعت الى اطلاق سراحه على نحو فورى مالم تكن هناك اتهامات محددة تستوجب احالته للمحاكمة، كما طالبت السلطات بوضع الضوابط الكفيلة باحترام حقوق المعتقلين والسجناء .

ومن ناحية أخرى، فقد تلقت المنظمة - لاحقا - شكوى تشير الى ان كلا من السادة ميرغنى عبد الرحمن وزير التجارة الأسبق، والدكتور فاروق احمد آدم، وسيد هارون عضوى البرلمان السودانى سابقا والاعضاء بالحزب الاتحادى الديمقراطى المحظور، لايزالون رهن الاحتجاز منذ القاء القبض عليهم في مارس / آذار الماضى، وانهم قد اودعوا بأحد مراكز الاعتقال غير القانونية بالعاصمة. وقد اضافت الشكوى بأن المذكورين قد حرموا من زيارة ذويهم لهم كما تعرضوا لبعض مظاهر التعذيب وسوء المعاملة شملت حرمانهم من النوم لساعات طويلة ليلا.

وقد سارعت المنظمة فور تلقيها لهذه الشكوى بمخاطبة السيد وزير الداخلية ودعته الى القاء الضوء على حقيقة ماورد بها وايضاح طبيعة الوضع القانونى للمذكورين ودواعى استمرار احتجازهم، كما ناشدته اتخاذ الاجراءات الكفيلة بإطلاق سراحهم أو سرعة تقديمهم للمحاكمة في حالة وجود اتهامات محددة بجرائم مؤثمة قانونا تستوجب ذلك. كما أعربت المنظمة عن تطلعها لاتخاذ الاجراءات الكفيلة باعمال كافة الضمانات المقررة دوليا للمحتجزين اتساقا مع التزامات السودان الدولية بموجب انضمامها للاتفاقيات الدولية الرئيسية لحقوق الانسان .

تونس

الهيئة المديرة للرابطة التونسية ترحب بالمبادرة الرئاسية وتشكل لجنة للتحضير للمؤتمر الإستثنائى

تنظر المنظمة العربية لحقوق الانسان بارتياح بالغ للتطورات الأخيرة التى تحمل بوادر انفراج بين الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان والحكومة التونسية، بما يسمح باستعادة الرابطة لنشاطها فى اطار من التوافق مع مقتضيات قانون الجمعيات. وكانت الأزمة بين الرابطة والسلطات قد أدت - منذ يونيو/حزيران الماضى الى تغييب الرابطة من خلال عدد من الاجراءات الادارية المرتكزة على قانون الجمعيات التى أدت الى تعليق نشاط الرابطة.

وقد تمثلت أبرز التطورات الايجابية فى أعقاب مقابلة السيد رئيس الجمهورية زين العابدين بن على للسيدين دانيال جاكوبى رئيس الجامعة الدولية لحقوق الانسان وباتريك بودوان كاتبها العام فى ٢١ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ والتى عبر خلالها سيادته عن تشجيعه للرابطة حتى تتمكن من تجاوز وضعها الراهن، ودعوته للجهات المعنية لتوفير الظروف القانونية وغيرها الكفيلة بمواصلة الرابطة لنشاطها بتسهيل عمل لجنة منبثقة عن الهيئة المديرة للرابطة للإعداد لمؤتمر الرابطة الاستثنائى الذى يمكنها من ملاء مة هياكلها مع مقتضيات قانون الجمعيات .

وقد أعربت الهيئة المديرة للرابطة في بلاغ أصدرته فى أعقاب اجتماعها فى ٢٥ سبتمبر/أيلول عن ارتياحها وتقديرها للإرادة الرئاسية فى تمكين الرابطة من مواصلة نشاطها، وأعلنت عن استعدادها للتفاعل الايجابى مع هذه المبادرة الرئاسية بتشكيل لجنة تكلف بالتحضير للمؤتمر الاستثنائى وتعمل على توفير الظروف القانونية لذلك. كما أعرب بلاغ الهيئة المديرة عن تمسكها باستقلالية الرابطة الكاملة وبكافة هياكلها الشرعية وبتوجهها الانسانى الذى جاء فى قوانينها ومرجعياتها وميثاقها ومواقفها من القوانين المنظمة للحريات والحياة العامة فى البلاد .

كما أعربت الهيئة المديرة عن تقديرها لكل الهيئات والمنظمات والشخصيات الوطنية والعربية والدولية التى قدرت الدور الريادى للرابطة وأدركت أن مصلحة البلاد تقتضى الحفاظ عليها واحترام دورها الطبيعى واستقلاليتها، كما أعربت عن أملها فى ان تتضافر جهود كافة الأطراف حتى تتمكن الرابطة والبلاد من التجاوز النهائى والكامل لوضع لم يكن فى مصلحة أحد استمراره .

والمعروف أن هذه التطورات الايجابية قد جاءت تتويجا لسلسلة من الجهود الدءوبة التى شارك فيها العديد من الهيئات الدولية والاقليمية، ونشطت خلالها المنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب والمعهد العربى لحقوق الانسان لتطويق الخلافات بين الرابطة والحكومة بشأن بعض التعديلات التى أدخلت على قانون الجمعيات. وفى اطار هذه الجهود عقد الرئيس التونسى عدة لقاءات مع السادة محمد فائق الأمين العام للمنظمة وفاروق أبو عيسى الأمين العام لاتحاد المحامين العرب وحسيب بن عمار رئيس المعهد العربى لحقوق الانسان .

وقد أصدرت الجامعة الدولية لحقوق الانسان بيانا أعربت فيه عن ارتياحها للنتائج التى اسفر عنها لقاء ممثليها بالسيد رئيس الجمهورية والتى لمسوا فيها رغبة رئيس الدولة فى التجاوز الايجابى لوضعية الرابطة. كما أعرب بيان صحفى صادر عن اللجنة الدولية للحقوقيين ومركز استقلال القضاء والمحاماة عن ترحيبهما بالجو الموضوعى الذى ساد مقابلة السيد الرئيس التونسى مع السيد ادما دينج الأمين العام للجنة الدولية للحقوقيين والتى تم خلالها بحث وضع الرابطة

التونسية، وقد رحب البيان بمبادرة الرئيس بتمكين الرابطة من استعمال مقرها من أجل التحضير للمؤتمر الاستثنائى والذى ترجح بعض المصادر احتمالات عقده قبل نهاية العام الحالى .

وتتطلع المنظمة لأن تتضافر جهود كافة الفعاليات فى الرابطة التونسية لحقوق الانسان لتهيئة الظروف التى تسمح باستئناف الرابطة لدورها فى أقرب وقت ممكن .

سوريا

احتجاز شاعر وكاتب للتعبير السلمى عن آرائهما

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تشير الى قيام اجهزة الأمن السورية باحتجاز كل من الشاعر عبود كنجو، والأديب الشاعر حسام الكردى وذلك في اغسطس / آب الماضى. وقد آثار قلق المنظمة ماأوردته الشكوى من أن السلطات قد أسندت اليهما تهمة كتابة قصائد شعرية تتعارض مع السياسة الرسمية لسوريا. وهو الأمر الذى يعنى اعتقالهما على الرغم من ممارستهما لحقهما في التعبير عن آرائهما في صورة سلمية مشروعة. خاصة وان الدستور السورى قد كفل في مادته الثامنه والثلاثين الحق لكل مواطن في أن يعرب عن رأيه بحرية وعلنية سواء بالقول أو الكتابة أو بكافة وسائل التعبير الاخرى.

وقد بادرت المنظمة بمخاطبة السيد وزير الاعلام واحاطته بفحوى الشكوى التى وردتها وناشدته التدخل لدى السلطات المختصة من أجل اطلاق سراحهما باعتبار ان مانسب الى المواطنين المذكورين لايشكل مخالفة للقوانين المرعية في سوريا.

وتتطلع المنظمة لأن تتلقى ردا ايجابيا على مناشدتها في اطار من الالتزام بما يمليه الدستور السورى وماتقضى به المادة التاسعة عشرة من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية - الذى صادقت عليه سوريا - والتى كفلت لكل فرد الحق فى اتخاذ الارآء التى يراها دون تدخل والحق في حرية التعبير والذى يشمل حرية البحث عن المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها شفاهة أو كتابة أو طباعة، وسواء كان ذلك في قالب فنى أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

الكويت

المنظمة تناشد السلطات الكويتية اطلاق سراح مواطنة عراقية ولّم شملها بأبنائها.

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان التماسا للتدخل لدى السلطات الكويتية من أجل العمل على اطلاق سراح المواطنة العراقية أحلام محمد أمين ولمّ شملها بأبنائها.

أوضح الالتماس أن المواطنة المذكورة لاتزال رهن الاعتقال مع رضيعها الذى وضعته بالسجن بعد القاء القبض عليها بمعرفة السلطات الكويتية في أعقاب انسحاب القوات العراقية من الكويت، وأشار الى أن الأبناء الأربعة الاخرين للمواطنة العراقية قد تم تسليمهم لذويهم بالعراق بعد احتجازهم معها لمدة ثمانية اشهر.

وكانت بعثة المنظمة التى زارت الكويت فى آخريات العام الماضى قد ناقشت مع المسئولين عددا من الحالات الانسانية من بينها حالة المواطنة المذكورة، حيث كان قد آثار قلق المنظمة ماأوردته الشكاوى بشأنها من تفاصيل انسانية حيث كانت المواطنة المذكورة «حامل» عند القاء القبض عليها كما أن زوجها صار في عداد المفقودين منذ الاسابيع الأولى للاحتلال، وان أطفالها قد احتجزوا معها بالسجن حتى تسلمتهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر ونقلتهم الى ذويهم بالعراق في اكتوبر / تشرين أول ١٩٩١ .

وقد أفاد السيد النائب العام بعثة المنظمة في ذلك الوقت بأن قضية المواطنة المذكورة كانت من بين القضايا التى جرى تمحيصها بعد انتهاء الأحكام العرفية، وانها تواجه اتهاما بتنظيم خلايا بعثية داخل الكويت .

هذا وقد جددت المنظمة مخاطبتها للسيد وزير العدل الكويتى واحاطته بفحوى الالتماس الذى وردها، وناشدته التكرم بالقاء الضوء على حقيقة الأمر وايضاح ما آل إليه الوضع القانونى للمواطنة العراقية، وما اذا كانت قد قدمت بالفعل للمحاكمة بموجب اتهامات محددة. كما ناشدته العمل على اطلاق سراحها في حالة عدم ثبوت مثل هذه الاتهامات ولمّ شملها بأبنائها اعمالا للاعتبارات الانسانية التى تحيط بهذه الحالة .

البحرين

اجراءات منافية لحرية الصحافة وحقوق التعبير

تلقت المنظمة شكاوى تشير الى صدور تعليمات بمنع الصحفية البحرينية سوسن الشاير من كتابة عمودها اليومى بصحيفة «الأيام» وحظر نشر أية كتابات لها في الصحافة الوطنية. كما اوضحت أن تعليمات مماثلة قد صدرت بحظر نشر أية كتابات لكل من الصحفى ابراهيم بشمى الذى يعمل بصحيفة «الأيام» ، والمحامى أحمد الشملان .

أوضحت الشكاوى ان العمود اليومى الذى تحرره الصحفية سوسن الشاير بعنوان «الكلمة الأخيرة» يحظى باهتمام القراء بالبحرين بالنظر لما يتسم به من جرأة وصراحة في تناول بعض القضايا الخليجية والعربية ومايتصل بمصالح وحقوق الشعوب. واشارت الى أن التعليقات التى توجهها الصحفية سوسن الشاير بشأن

وضعية حقوق الانسان في البحرين والافتقار الى الديمقراطية ودعوتها لافساح المجال للمشاركة الشعبية في الحكم والشئون العامة لاتلقى ارتياحا من المسئولين بالدولة، وأن الاجراءات التى اتخذت بحق المذكورين كانت على صلة بمشاركتهم بالرأى في حلقة نقاشية نظمها «مركز دراسات الخليج» بالشارقة في يوليو / تموز الماضى حول الدروس المستفادة من حرب الخليج الثانية. وأشارت الى أنه على اثر هذه المشاركة تم استدعاء احمد الشملان بوزارة الداخلية بعد سحب جواز سفره وتلقى تحذيرا ازاء آرائه ونشاطاته المتعلقة بالديمقرطية وحقوق الانسان على المستوى المحلى والخليجى.

وقد بادرت المنظمة بمخاطبة السيد وزير الاعلام بدولة البحرين اثر تلقيها هذه الشكاوى معربة عن قلقها ازاء ماتنطوى عليه هذه الاجراءات من قيود على حق المواطنين في التعبير عن آرائهم بصورة سلمية. وناشدته مراجعة الاجراءات المتخذة بحقهم في اطار من التأكيد على كفالة حرية الصحافة والطباعة والنشر وفي اطار ماتقضى به المادة التاسعة عشرة من الاعلان العالمى لحقوق الانسان والتى تكفل لجميع الأشخاص الحق في التمتع بحرية الرأى والتعبير واعتناق الآراء .

والمعروف أن قانون المطبوعات في البحرين الصادر فى عام ١٩٧٩، على الرغم من انه قد نص على كفالة حرية الصحافه والطباعة والنشر، فقد حفل بالعديد من الأمور التى حظر النشر فيها، وفرض عقوبات صارمة على المخالفين لهذا الحظر، وأجاز مصادرة أية مطبوعات تتضمن مساسا بنظام الحكم، وتعطيل أية صحيفة اذا ما ارتأت السلطات أن سياستها تتعارض مع المصلحة الوطنية للدولة

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان (تتمة المنشور ص ١٦)

وقد قدم الدكتور أمين مكى مدنى رئيس المنظمة وممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب تقريرا شاملا للجنة حول انتهاكات حقوق الانسان فى السودان.

ومن ناحية أخرى أصدرت المنظمة السودانية لحقوق الانسان العدد الأول من نشرتها الجديدة « الراصد » التى تستهدف رصد انتهاكات حقوق الانسان فى السودان والأوضاع فى الجنوب، فضلا عن المساهمة فى مجال تأصيل مفاهيم حقوق الانسان. تضمن العدد الأول الصادر فى أغسطس/آب رثاء للفقيد بروفسير محمد عمربشير الرئيس الأول للمنظمة السودانية لحقوق الإنسان فضلا عن متابعة تطورات حقوق الانسان بالبلاد وتغطية لأنشطة المنظمة السودانية لحقوق الانسان والحركة الدولية لحقوق الانسان.

فرع المنظمة بألمانيا يعد لأولى ندواته الفكرية

يقيم فرع المنظمة بالمانيا «منظمة حقوق الانسان في الدول العربية / المانيا» ندوة فكرية يومى ٢١ - ٢٢ نوفمبر / تشرين الثانى بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وجمعية البحوث السياسية وهى جمعية المانية انسانية معنية بقضايا بلدان العالم الثالث.

تنعقد اعمال الندوة بدار الثقافات العالمية في برلين بهدف دراسة موضوعين اساسيين هما : حالة حقوق الانسان في البلدان العربية، حالة حقوق الانسان عن المواطنين العرب المقيمين في المانيا. وقد تحددت اربعة محاور للحوار:

(١) - حقوق المرأة في الدول العربية. (٢) - حقوق الاقليات القومية والدينية في الدول العربية. (٣) - العلاقة بين الدين والدولة والسياسة وحقوق الانسان. (٤) - سياسة اوربا ازاء حقوق الانسان في الدول العربية.

(الأرض المحتلة - تتمة ص ٨)

اعتصموا فى مقر الصليب الأحمر بالمدينة .وهكذا أثبتت تجربة الأشهر الثلاثة الماضية منذ تشكيل حكومة رابين حدوث المزيد من التدهور فى أوضاع حقوق الانسان الفلسطينى بالاراضى المحتلة، وتصاعد القمع الذى تمارسه قوات الجيش من ناحية والوحدات الخاصة أو «فرق الموت» من ناحية أخرى. وقد أدى اتساع نطاق التضامن مع اضراب المعتقلين عن الطعام الى قيام الجيش بارسال تعزيزات للأراضى المحتلة فى تحول واضح عن سياسة التزم بها خلال الأشهر القليلة الماضية. كما تزايد نشاط الوحدات الخاصة الإرهابية التى تشكلت عام ١٩٨٨) لمطاردة نشطاء الانتفاضة بهدف قتلهم أو اعتقالهم عندما كان اسحق رابين وزيرا للدفاع. ولذلك لم يكن غريبا أن يبدأ عهده فى رئاسة الحكومة بالاشادة بها. وكان آخر انتهاكاتها حتى اعداد هذا التقرير مقتل شابين فى ٣/١٠ فى بلدة قباطيه، وهما محمد صادق أبو كامل (٢٣ سنة) ومحمد نزال (٣٦ سنة).

وقد أعربت المنظمة العربية لحقوق الانسان فى بيانها فى ١٧/١٠ عن قلقها ازاء الانتهاكات العميقة التي تتعرض لها حقوق السجناء، والتى تشكل حلقة من حلقات تصعيد انتهاكات حقوق الشعب الفلسطينى، تمارسها الحكومة الاسرائيلية فى تناقض تام مع خطابها السياسى عن الرغبة فى تحقيق السلام . وطالبت المنظمة المجتمع الدولى والدول الكبرى بالضغط على اسرائيل بترجمة ادعاءاتها بالرغبة فى السلام الى واقع ملموس بالاعتراف بحق تقرير المصير ووقف الانتهاكات المتكررة واطلاق سراح السجناء وليس فقط تحسين ظروف سجنهم.

جائزة اليونسكو للمعهد العربي لحقوق الانسان
حصاد سنوات من العمل الدؤوب في التوعية بمفهوم حقوق الإنسان

أعربت المنظمة عن اعتزازها البالغ بفوز المعهد العربى لحقوق الانسان بجائزة المنظمة العالمية للتربية والعلوم والثقافة «اليونسكو» لتدريس حقوق الانسان لعام ١٩٩٢ .

وكانت منظمة اليونسكو قد أعلنت في بيان صحفى أن لجنة التحكيم الدولية قد أجمعت على تقدير العمل الهام الذى يقوم به المعهد بتنظيمه لأنشطة تكوينية وتدريبية تتعلق بحقوق الانسان في الوطن العربى عامة وبعض الحقوق الخاصة مثل حقوق المرأة وحقوق الطفل .

والمعروف أن جائزة «اليونسكو» لتدريس حقوق الانسان تمنح مرة كل سنتين تقديرا لجهود أية مؤسسة أو منظمة أو شخصية قامت بأنشطة متميزة في ميدان تدريس حقوق الانسان، وقد استحدثت هذه الجائزة بموجب قرار للمجلس التنفيذى لليونسكو منذ عام ١٩٧٨ .

وقد وقع اختيار المعهد من بين ١٢ مؤسسة رشحت لنيل الجائزة. وسوف يقوم السيد / فدريكو مايور - المدير العام لليونسكو - بتسليم الجائزة للمعهد في الثامن من نوفمبر / تشرين الثانى بالعاصمة التونسية وذلك بمناسبة الندوة العالمية حول «التربية على الديمقراطية» التى تنظمها «اليونسكو» بالاشتراك مع وزارة التربية والعلوم التونسية.

وقد أعرب بيان صادر عن المعهد العربى لحقوق الإنسان عن تقديره لمنظمة اليونسكو على ماسبغته على المعهد من تشريف، كما أعرب عن تقديره للحكومة التونسية لما وضعته من ثقة في المعهد بترشيحه للجائزة - واعتبر البيان أن الجائزة تعد تشريفا أيضا للمنظمات المؤسسة للمعهد وهى المنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب والرابطة التونسية لحقوق الانسان.

وقد أكدت المنظمة العربية لحقوق الانسان في بيان أصدرته بهذا الصدد على أنها تنظر بارتياح كبير للتقدير الذى حظى به المعهد، ليس فقط لمدلول التكريم الذى يستحقه المعهد وأسرة ادارته وعلى رأسها الأستاذ حسيب بن عمار - بجدارة - ولكن أيضا تقديرا للمبدأ، حيث تعتقد المنظمة - وكذا المنظمات المشاركة في تأسيس المعهد - أن تدريس حقوق الانسان هو الضمانة الكبرى - على المدى الطويل - ضد انتهاكات حقوق الانسان، واستئصال العنف من أى مجتمع، وأيا كان مصدره .

والمعروف أن المعهد قد تأسس عام ١٩٨٩ كهيئة مستقلةعبر تضافر جهود المنظمة واتحاد المحامين العرب والرابطة التونسية وبمساندة مركز حقوق الانسان للأمم المتحدة. وقد تحددت أهدافه في التعريف بمفهوم حقوق الانسان المتضمنة بالاعلان العالمى لحقوق الانسان والمواثيق الدولية المصادق عليها من قبل الأمم المتحدة، والقيام بدراسات حول حقوق الانسان عامة وفي البلدان العربية خاصة، وتنظيم دورات دراسية وتكوينية لكل المكلفين بتطبيق مبادىء حقوق الانسان في الوطن العربى من قضاة ومحامين وموظفين وأجهزة الأمن وموظفي الاشراف على السجون والمهتمين بحقوق الانسان والدفاع عنها .

ورغم حداثة عمر المعهد فقد استطاع انجاز العديد من الأنشطة المتنوعة التى تخدم اهدافه، وقد نظم ثلاث دورات تكوينية على المستوى القومى، كما نظم دورتين دراسيتين على مستوى الأقطار المغاربية، وملتقى لعمداء كليات الحقوق في الوطن العربى حول تدريس حقوق الانسان. كما شارك في تنظيم العديد من الندوات بالتعاون مع عدد من الهيئات والمؤسسات العربية، ومن بينها «الندوة العربية الافريقية حول العدالة الجنائية والاصلاحات السجنية،» «المرأة وصنع القرار». كما أبرم اتفاقا مع جامعة «لافال» الكندية لاعداد مشروع بحثى مشترك حول حقوق الانسان ببلدان المغرب العربى، كما بدأ المعهد في اعداد مشروع متكامل موجه للطفل العربى يستهدف تقديم مبادىء الاعلان العالمى لحقوق الانسان بصورة مبسطة . وعلى مستوى الاعلام والنشر، يصدر المعهد ملفاً صحفيا نصف شهرى حول حقوق الانسان في الوطن العربى، وملفاً مماثلا حول حقوق الانسان في أفريقيا، كما بدأ في اصدار نشرة اخبارية بعنوان «الصحيفة العربية لحقوق الانسان» باللغتين العربية والانجليزية تتضمن مختلف نشاطات المعهد والمنظمات المؤسسة له، كما يصدر المعهد أيضا سلسلة من الدراسات والبحوث حول حقوق الانسان. هذا ويشارك المعهد العربى لحقوق الانسان بصفة مراقب في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان بالجامعة العربية، كما يشارك بذات الصفة فى اجتماعات اللجنة الافريقية لحقوق الانسان والشعوب .

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

.فرع المنظمة بالمملكة المتحدة ينظم ملتقى فكريا للحوار العربى / الكردى

نظمت المنظمة العربية لحقوق الإنسان / فرع المملكة المتحدة بالاشتراك مع المنظمة الكردية لحقوق الانسان ملتقى فكريا للحوار العربى الكردي وذلك يومى ١٧ و ١٨ أكتوبر/تشرين الأول بالعاصمة البريطانية. شارك فى أعمال الملتقى نحو ٥٠ مفكرا ومثقفا من الشخصيات العربية والكردية يمثلون لفيفا من السياسيين والكتاب والباحثين ورجال دولة سابقين من شتى الاتجاهات الفكرية والسياسية.

تركزت أعمال الملتقى على مناقشة الجوانب السياسية والفكرية والدستورية للقضية الكردية التى تندرج فى اطار حقوق الانسان الجماعية التى تكفلها المواثيق الدولية لحقوق الانسان وذلك من خلال أربعة محاور رئيسية :

(١) موقع القضية القومية فى خطاب حقوق الانسان (٢) القضية القومية فى الوطن العربى والشرق الأوسط (٣) القضية الكردية فى العراق (٤) الحقوق القومية للشعب الكردى والنظام العالمى الجديد.

وقد تطرقت مناقشات المشاركين الى مظاهر الاضطهاد التى تعرض لها الأكراد على مدى سنوات سابقة الى جانب البحث فى آثار حرب الخليج والتطورات اللاحقة على وضعية الأكراد.كما تركز جانب من المناقشات حول تجربة الانتخابات التى شهدها الاقليم الكردى. كما ناقش المجتمعون كذلك قرار البرلمان الكردستانى باعلان الاتحاد الفيدرالى وذلك على ضوء التجارب الفيدرالية فى العالم والصيغة التى اختارها الأكراد فى العراق فى اطار الوحدة الوطنية الطوعية وفى ظل عراق ديمقراطى موحد.

وقد أكد المجتمعون على أن حل القضية الكردية يتوقف على اعتماد الديمقراطية كمنهج ثابت فى سياسة العراق واشاعة الحريات والحقوق الديمقراطية دون تمييز وذلك من خلال اقرار دستور دائم عبر مجلس وطنى منتخب واقامة نظام تعددى يتم فيه تداول السلطة سلميا.

يعد هذا الحوار هو الثالث في برنامج للندوات عنى به الفرع، وسبقه ندوتان : الأولى بعنوان «اشكالية حقوق الانسان والديمقراطية في المغرب العربى». كما يعد الفرع للتحضير لندوة فكرية أخرى بعنوان « الإستيطان فى الأراضى العربية المحتلة » فى أواخر الشهر القادم.

هذا وقد أعطت المنظمة العربية لحقوق الانسان دفعة لأنشطتها بعد انعقاد مؤتمرها السابع حيث درست خصوصية الساحة البريطانية والمهمات الملقاة على عاتقها على صعيد متابعة ورصد قضايا انتهاكات حقوق الانسان، أو على صعيد النشر والاعلام أو على صعيد السعى لرفع الوعى الحقوقى وادارة حوار حول عدد من القضايا الملتهبة التى تهم حقوق الانسان فى الوطن العربى. ووضعت عدة برامج على هذا الصعيد منها اصدار نشرة غير دورية باسم «الضمير»، وقد أصدرت منها عددين الأول فى آذار/مارس والثاني في آب/أغسطس، واصدار التصريحات الصحفية للتعقيب على وقائع حقوق الانسان ومخاطبة جهات الاختصاص بشأن متابعة قضايا حقوق الانسان وبخاصة بين أبناء الجالية العربية فى المملكة المتحدة، ومن ذلك خاطبت المنظمة وزارة الداخلية البريطانية بشأن مشروع قانون اللجوء السياسى الجديد فى بريطانيا وما أثاره من مخاوف بحقوق طالبى اللجوء السياسى، وتابعت المنظمة قضايا المتقدمين للجوء السياسى فى بريطانيا وخصوصا من المثقفين العراقيين الذين تقدموا للمنظمة بطلبات لمتابعة قضاياهم، وقد حل بعضها بالفعل

المنظمة السودانية لحقوق الانسان تحصل على صفة المراقب باللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب

منحت اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية صفة المراقب للمنظمة السودانية لحقوق الانسان وذلك خلال انعقاد دورتها الثانية عشرة ببانجول عاصمة جامبيا. **(تابع اخبار المنظمات ص ١٤).**

المنظمة العربية لحقوق الإنسان □ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان و حرياته الأساسية فى الوطن العربى ، حاصلة على الصفة الإستشارية بالمجلس الإقتصادى والإجتماعى بالأمم المتحدة . المقر الرئيسى : ١٧ ميدان أسوان ، المهندسين • منطقة بريدية رقم ١٢٣١١ ، برقيا : بسيومان – مصر • فاكس : ٣٤٤٨١٦٦ ت : ٣٤٦٦٥٨٢ • مكتب المنظمة بجنيف : P.O.Box 82: 1211 Geneva 28 □ رئيس المنظمة : أديب الجادر ، نائب الرئيس : عبد الرحمن اليوسفى ، الأمين العام : محمد فائق • الاشتراكات السنوية للعضوية : الكويت ١٠ دينار كويتى ، الأردن ١٠ دينار أردنى ، مصر ٢٥ جنيه مصرى ، السودان ٢٥ جنيه سودانى ، المغرب ١٠٠ درهم مغربى ، تونس ١٠ دينار تونسى ، بقية الأقطار ٢٥ دولار • تحول الإشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات إلى البنك العربى المحدود – جنيف Arab Bank Ltd. Switzerland. Account 201.738.